3377 - حدثنا قتيبة بن سعيد وأحمد بن عمرو بن السرح وهذا لفظه قالا ثنا سفيان عن الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي سعيد الخدري .
وأما والمنابذة فالملامسة البيعتان أما لبستين وعن بيعتين عن نهى A النبي أن Y اللبستان فاشتمال الصماء وأن يحتبي الرجل في ثوب واحد كاشفا عن فرجه أو ليس على فرجه منه شيء . K صحيح